

## 142863 – هل يجوز للمؤذن أن يؤذن وهو جالس ؟

### السؤال

هل يجوز رفع الأذان في مسجد أو مصلى وأنا جالس أو مرتميا على ظهري؟ وهلا استندت لدليل من القرآن والسنة على ذلك...

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

السنة أن يؤذن المؤذن قائماً ، كما كان يفعل مؤذنو رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكما سار عليه المسلمون إلى يومنا هذا ، وانعقد عليه إجماع الكافة ، فإن أذن قاعداً أو مضجعا لغير عذر ، صح أذانه مع الكراهة .

قال ابن قدامة رحمه الله : " : وينبغي أن يؤذن قائماً ، قال ابن المنذر : أجمع كل من أحفظ عنه من أهل العلم ، أن السنة أن يؤذن قائماً . وفي حديث أبي قتادة الذي روينا ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لبلال : ( قم فأذن ) . وكان مؤذنو رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤذنون قياماً .

وإن كان له عذر فلا بأس أن يؤذن قاعداً . قال الحسن العبدي : رأيت أبا زيد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت رجله أصيبت في سبيل الله ، يؤذن قاعداً . رواه الأثرم .

فإن أذن قاعداً لغير عذر : فقد كرهه أهل العلم ، ويصح ؛ فإنه ليس بآكد من الخطبة ، وتصح من القاعد " انتهى من "المغني" (1/ 253).

وحديث أبي قتادة بهذا اللفظ رواه البخاري (595).

وقال النووي رحمه الله : " السنة أن يؤذن قائماً مستقبل القبلة .. ، فلو أذن قاعداً أو مضطجعا أو إلى غير القبلة : كُره ، وصح أذانه ؛ لأن المقصود الإعلام ، وقد حصل " . انتهى من "المجموع" (3/ 114).

والله أعلم .